

الشبهة الثالثة والثلاثون

السنة ليست حجة في الدين

هذا هو المراد لمنكرى السنة من كل محاولاتهم اليائسة وشبهاتهم الفارغة، التي أثاروها ضد السنة المطهرة وكما يرى القارئ أن هذه الشبهة موضوعة لكى يتعاملوا بها مع السنة وهى حقيقة لم ينالوا منها، أعنى أنها شبهة وضعت متضمنة الاعتراف منهم ببقائها رغم محاولات التشكيك والحو الكلى للسنة، فقد قدروا فى أنفسهم أنه من المستحيل أن يصيبوا السنة فى مقتل، أو ينجحوا فى عزلها عن الأمة، أو عزل الأمة عنها. وما دام الأمر كذلك فليحولوا كيدهم إياها وجهة أخرى، وليقولوا للمسلمين:

إن هذه السنة التى ثبتت لديكم ثبوت ضوء الشمس لقرص الشمس ليست مصدرا للتشريع مع القرآن، فالقرآن وحده يكفى، وضم السنة إليه بدعة وضلالة، هى التى كانت السبب فى نكبة المسلمين، من عهد الشافعى إلى هذا اليوم!؟

وإنكار حجية السنة أمر بدأه الزنادقة قديما فى حياة الإمام الشافعى. وقد رد عليهم هذا الإمام الجليل فى المناظرة القيمة، التى جرت بينه وبين أحد الزنادقة. وسجلها الإمام رضى الله عنه فى كتابه «جماع العلم» فليرجع إليه من شاء فإنه - والحمد لله - مطبوع ومتداول بين أهل العلم كما أنه مطبوع ضمن كتاب «الأم، الجزء السابع».

ومن أنكر حجية السنة قديما الغلاة من الروافض وغيرهم وليس لهم سند واحد مقبول، سوى المغالطات والأوهام.

أما حديثاً فقد استندوا فى إنكارهم لحجية السنة بشبهات أو هى من بيت العنكبوت.

منها استدلالهم بقوله تعالى: ﴿ مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ﴾
[الانعام: ٣٨]

فقد جزموا أن المراد من الكتاب في الآية الكريمة هو القرآن، ومعنى هذا عندهم أن القرآن مشتمل على جميع الأحكام المتعلقة بأعمال المكلفين ولو كان عند هؤلاء ذرة من عقل لبان لهم خطأ قولهم، إذ لا دليل على أن الكتاب في الآية هو «القرآن» فقد ذهب كثير من أهل العلم إلى أن المراد به اللوح المحفوظ، الذى حوى ما كان وما هو كائن وما سيكون حتى يرث الله الأرض ومن عليها. وهذا التفسير لا يترتب عليه أى حرج عند من يقول به.

أما من قال إنه القرآن فإنه يضع نفسه فى مأزق خانق للأنفاس. فماذا يقولون لمن يسألهم عن أعداد الركعات فى كل فريضة من الصلوات الخمس.

وماذا يقولون لمن يسألهم أين نجد فى القرآن أنواع الأموال التى تجب فيها الزكاة؟

وماذا يقولون لمن يسألهم أين نجد فى القرآن الأموال الربوية وغير الربوية؟ وماذا يقولون لمن يسألهم أين نجد فى القرآن صيغة الأذان الذى يردد خمس مرات كل يوم وليلة؟ إن هذه الأسئلة لا نهاية لها ولن يجدوا لها جوابا فى القرآن الكريم مهما تكلفوا أو تماحكوا.

وحتى من قال من غير منكرى مصدرية السنة فى التشريع إن المراد من الآية يحتمل أن يكون القرآن قالوا:

إن القرآن احتوى على كليات التشريع لا تفصيلاته وإنما تركت التفصيلات للسنة فوفت بها حق الوفاء وكانت السنة - بهذا الاعتبار - مصدراً للتشريع عند هؤلاء المعتدلين المؤمنين بالله ورسوله، أما منكرو مصدرية السنة فى التشريع فقد قضوا على أنفسهم بالجهل والسفه، أو بالجهالة والعناد.

كما استدلووا بقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾

[الحجر: ٩]

ووجه الاستدلال بهذه الآية عندهم: أن الله تعهد بحفظ الذكر، وهو القرآن، ولم يتعهد بحفظ السنة فلو كانت السنة مصدراً تشريعياً مع القرآن لتعهد الله بحفظها كما تعهد بحفظ القرآن!؟

وهذا القول ينم عن جهل فاضح لا محالة، لأن السنة النبوية بيان أو تبين للذكر، وفي ذلك يقول الحق عز وجل:

﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾

[النحل: ٤٤]

- اشتملت الآية على ثلاثة أعمال، هي:
 - إنزال الذكر على محمد ﷺ، وهذا العمل هو عمل الله عز وجل.
 - تبين الذكر للناس، وهو عمل النبي ﷺ.
 - العمل الثالث هو التفكير، وهو عمل الناس المنزل اليهم الكتاب، والصلة بين هذه الاعمال محكمة بالتنزيل ينشأ عنه التبين، والتبيين ينشأ عنه التفكير وإقامة الحجة لله على الناس.
- فدور الرسول - هنا - تبين ما في التنزيل، وتبيين الرسول هو سنته القولية والعملية، ولولا هذه السنة ما عرف الناس للتفكير طريقاً.
- ويترتب على هذا أن التبين له عند الله ما للمبئين، وهو الذكر، أو أن التبين هو الذكر الثاني بعد القرآن، وحفظ هذا الذكر ضرورة من ضرورات الرسالة والتبليغ لذلك هيأ الله لسنة رسوله رجالاً أفذاذاً جمعوها ودونها ونقوها من الدخيل والعليل، والمكذوب الموضوع.
- ولو لا عناية الله وحفظه لسنة رسوله، لأنها تبين لكتابه العزيز، لضاعت في ركاب التاريخ.
- ومن هذا يتضح أن الآية الحكيمة: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ

لِحَافِظُونَ ﴿ [الحجر: ٩] لا دليل فيها لمنكرى حجية السنة مهما احتالوا. فالخيبة ملازمة لهم ملازمة ظلالهم لأجسادهم.

أما استدلالهم بأن السنة ظنية لا قطعية، فمردود عليهم لأن هذه «الظنية» كما توصف بها السنة يوصف بها كثير من أدلة الأحكام في القرآن:

لأن القرآن وإن كان قطعي الثبوت فدلالته الاحتمالية أو الظنية لا تكاد تحصى. ولم يجرؤ أحد أبداً على القول بأن القرآن ليس مصدراً للتشريع فيما كانت دلالاته احتمالية ظنية وهؤلاء يلزمهم أن يسووا بين ظنيات السنة، وظنيات القرآن، فإما أن يقرروا بهما معاً فيهدوا وإما أن ينكروهما معاً فيضلوا.

وإذا قالوا إن بين ظنيات القرآن وظنيات السنة فرقا هو:

أن ظنيات السنة تكون في أصل الدليل، وهو الحديث، ثابت أم غير ثابت.

وظنيات القرآن لا تكون في أصل الدليل، وإنما في فهم معنى الدليل.

إذا قالوا هذا، قلنا لهم:

إن الاعتبار في القرآن والسنة معاً هو النظر في الدلالة لا في أصل الدليل وحده، لأن ظنية الدليل يترتب عليها ظنية الدلالة.

فالمعول عليه في القرآن والسنة هو الدلالة المستفادة من الدليل (الآية - الحديث) فالأمر يؤول في النهاية إلى الدلالة. وظنية الدلالة كما توجد في السنة توجد في القرآن. فلماذا تفرقون بين المتساويين أيها المرجفون؟

إن الإصرار على الباطل، مع دلائل الحق، أمر يدعو إلى الإتهام يسوء النية والقصد، لا بالخطأ في الاستدلال. وهذا ديدن منكرى السنة، منذ أول شبهة تصدنا لها من شبهاتهم إلى هذه الشبهة التي هي آخر مسمار في نعوشهم. ولكنه مسمار غليظ وستكوى به وجوههم وجنوبهم وظهورهم في نار جهنم.

حجية السنة:

لم تطاوعنا النفس أن نكتب «أدلة حجية السنة» لأن السنة ليست في

حاجة - ورب السموات والأرض - إلى سوق أدلة على أنها حجة في الدين؛ لذلك اكتفينا بعبارة «حجية السنة» بدلاً من ذكر كلمة «أدلة» قبلها، لما عرفت من أن السنة ليست في حاجة إلى أدلة على إثبات حجيتها في الدين، بل في كل صغيرة وكبيرة في حياة المسلمين: أفراداً وجماعات، وشعوباً، وأمة.

ولكننا - من باب إلزام الخصم الجاهل العنيد - نذكر شيئاً من الحقائق الدامغة، التي تبين أن السنة أصل عظيم من أصول الدين، بل هي شطر الإيمان، ولا إيمان لمن يعجد سنة خاتم النبيين.

وهذه الحقائق إما من القرآن نفسه، الذي يدعى هؤلاء الزنادقة أنهم يؤمنون به - وحده - وإما من غير القرآن أما التي من القرآن فهي الحقائق الآتية:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [النساء: ٥٩]

أثبتت هذه الآية طاعة خاصة للرسول بعد طاعة الله وأوجبت عند النزاع في شئ الرد إلى الرسول بعد الرد إلى الله وقد أجمع علماء الأمة أن الرد إلى الله هو الاحتكام إلى كتابه العزيز وأن الرد إلى الرسول هو الاحتكام إلى سنته القولية والعملية ولو لم يكن في القرآن عن السنة إلا هذه الآية لما طلبنا مزيداً يثبت لنا حجية السنة.

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ [النساء: ٦٤]

وهذه الآية نص قطعي الثبوت والدلالة على وجوب طاعة الرسل جميعاً، سواء في ذلك طاعتهم فيما أنزل إليهم، وما قالوه هم، لأنهم معصومون من الخطأ في التبليغ، وإن كره الكافرون.

﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [النساء: ٦٥]

وهذه الآية نص قطعى الثبوت والدلالة على وجوب طاعة رسولنا الكريم محمد ﷺ، وأن الإيمان لا يتحقق قط إلا بالإيمان به بعد الإيمان بالله، وتحكيم الرسول ﷺ هو تحكيمه شخصياً فى حياته، والاحتكام إلى سنته بعد وفاته حتى تقوم الساعة.

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا ﴾ [الاحزاب: ٣٦]

وهذه الآية نص قطعى الثبوت والدلالة على وجوب طاعة الرسول مثل وجوب طاعة الله عز وجل. وطاعة الرسول الخاصة تكون باتباع سنته، ومن يحدها ضل ضللاً ظاهراً.

﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ [الحشر: ٧]

وهذه الآية نص إلهى محكم قطعى الثبوت والدلالة، يأمر الله فيها الأمة بطاعة رسوله ﷺ فى ما أمر به وفيما نهى عنه.

أى الإيمان بسنته القولية والعملية، والاحتكام إليها إذا لم نجد الحكم فى كتاب الله.

ولكن هؤلاء المرجفين، أو منكري السنة قد يملى عليهم الشيطان ليقولوا: إن المراد هو القرآن يبلغه النبى، وليس المراد سنة النبى؟ إذا قالوا هذا كان الرد المفحم عندنا جاهزاً، وهو قوله تعالى فى شأن خصوم الدعوة:

﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴾ [النساء: ٦١]

فقد أفرد الله رسوله بالهجرى إليه وإلى سنته، بعد أن أفرد الهجرى إلى ما أنزله عليه وهو القرآن.

فهل بعد هذا يطلب مؤمن عنده ذرة من عقل دليلاً على حجبية السنة من القرآن؟

الحقائق من غير القرآن :

ونعنى - هنا - بغير القرآن أمرين :

الأول : موقف أهل الذكر من علماء الأمة .

الثانى : واقع الأمة فى حياتها .

أما الأول فقد أجمع علماء الأمة على أن أدلة الاحكام المتفق عليها بينهم

أربعة، هى :

الكتاب - السنة - الإجماع - القياس . فجعلوا السنة كما علموا من كتاب

ربهم، هى مصدر التشريع الثانى بعد القرآن ولم يشذ منهم واحد عن هذا

الإجماع، وهو المشار إليه فى قوله تعالى :

﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ

نُؤَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ [النساء: ١١٥]

ثم أجمعوا - مرة أخرى - على علاقة السنة بالقرآن فحصروها فى ثلاث :

● سنة مؤكدة لما فى القرآن كتحريم الزنا، والربا .

● سنة شارحة لما فى القرآن، كعدد ركعات الصلوات .

● سنة شارحة، بإذن الله، كتحريم الجمع بين البنت وعمتها أو خالتها فى

عصمة رجل واحد فى وقت واحد، والشارع الحق هو الله . أما السنة فهى أمانة

ذلك الشرع عن الله . رغم أنوف آباء ذر ١٩

هذا هو إجماع الأمة، ولا يشذ عنه إلا هالك له سوء المصير .

وأما الأمر الثانى، وهو واقع حياة الأمة، فإن كل طاعة تقع منها لله فيها

توجيه من كتابه وتوجيه من سنة رسوله الكريم، بل إن التوجيهات النبوية فى

أمور التكليف أكثر من التوجيهات القرآنية، ولولا السنة ما اهتدت الأمة إلى

كيف تُصلى، وكيف تصوم، وكيف تزكى، وكيف تحج . وكيف تباع وكيف

تسنرى، إن السنة هى روح الكتاب، والإسلام هو القرآن والسنة، ليس القرآن

فحسب، وليس السنة فحسب ولن يُقبل الله إيمان من آمن بالقرآن وجحد السنة،
ولا إيمان من آمن بالسنة وجحد القرآن. ولا عداة ولا منافرة بين كتاب الله وسنة
رسوله.

هذا، وقد بدأنا هذه المواجهة مع منكرى السنة وكان رصيدهم ثلاثا
وثلاثين شبهة أوحاها إليهم الشيطان وها نحن قد فرغنا من هذه المواجهة،
ورصيدهم ثلاثة وثلاثون صغراً من الأوهام، لم ينالوا من سنة خاتم النبيين شيئا.
وسيظل الحق هو الحق، والباطل هو الباطل والحمد لله رب العالمين. وصلى الله
وسلم على من أرسله الله رحمة للعالمين. ورضي الله عن أصحابه وتابعيه إلى يوم
الدين ﴿ وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴾ [الإسراء: ٨١].

المؤلف: عفا الله عنه

القاهرة عصر الأحد ١٩ / ٤ / ١٤٢٠ هـ الموافق ١ / ٨ / ١٩٩٩ م